

من أسمهم، قرارات، مقررات

قرار مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يتضمن تحديد قائمة المترشحين الناجحين في الامتحان المهني للتعيين في سلك الملحقين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1391 الموافق 21 يناير سنة 1972 يعتبر المترشحون الآتية اسماؤهم ناجحين نهائيا في الامتحان المهني للتعيين في سلك الملحقين للشؤون الخارجية :

- السيدة آسيا كاستال
- الانسة فاطمة الزهراء حيدر
- السيدان : فريد بن يخو على فضيل خوجة

وزارة الداخلية

قراران وزاريان مشتركان مؤرخان في 25 صفر و 24 ربیع الثاني عام 1391 الموافق 21 ابریل و 17 يونيو سنة 1971 يتضمنان انهاء مهام رئيسى مكتب

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 صفر عام 1391 الموافق 21 ابریل سنة 1971 ، تنهى مهام السيد جمود سليماني ، كرئيس مكتب ، ابتداء من أول يناير سنة 1971 .

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 24 ربیع الثاني عام 1391 الموافق 17 يونيو سنة 1971 تنهى مهام السيد ابو اليمين زويتن ، كرئيس مكتب ابتداء من أول يونيو سنة 1969 .

قراران وزاريان مشتركان مؤرخان في 7 شوال واول ذي الحجة عام 1391 الموافق 25 نوفمبر سنة 1971 و 17 يناير سنة 1972 يتضمنان تعيين رئيسى مكتب

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 شوال عام 1391 الموافق 25 نوفمبر سنة 1971 ، يعين السيد يوسف سی عامر ، رئيس مكتب بال مديرية الفرعية للميزانية والمحاسبة والادوات، بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية .

ويستفيد المعنى من زيادة في الرقم الاستدلالي قدرها 50 نقطة غير خاضعة للشخص من أجل المعاش ، بالنسبة للرقم الاستدلالي المناسب لدرجته في سلكه الاصل .

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في اول ذي الحجة عام 1391 الموافق 17 يناير سنة 1972 ، يعين السيد مصطفى مرزوقى ، المتصرف من الدرجة الثانية رئيسا لمكتب التربوى بال مديرية الفرعية للتعليم الثانوى والعالى ، التابعة لمديرية التعليم الاصلى بوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية .

وزارة الدولة المكلفة بالنقل

قرار مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1391 الموافق 18 يناير سنة 1972 يتضمن غلق مطار مدينة تورقت في وجه الملاحة الجوية العمومية

بموجب قرار مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1391 الموافق 18 يناير سنة 1972 ، يغلق مطار مدينة تورقت في وجه الملاحة الجوية العمومية وذلك ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1391 الموافق 19 يناير سنة 1972 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير

ان وزير الشؤون الخارجية ،

- بمقتضى الامرین رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخین في II ربیع الاول عام 1385 الموافق 10 يولیو سنة 1965 و 18 جمادی الاولی عام 1390 الموافق 21 يولیو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 110 المؤرخ في 20 جمادی الاولی عام 1390 الموافق 23 يولیو سنة 1970 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض اعضائهم ،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1391 الموافق 28 ديسمبر سنة 1971 والمتضمن تعيين السيد محمد الرشيد میری كنائب مدير الوظيفين بوزارة الشؤون الخارجية ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد الرشيد میری ، نائب مدير الوظيفين الامضاء باسم وزير الشؤون الخارجية على جميع الوثائق والقرارات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته .

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 3 ذي الحجة عام 1391 الموافق 19 يناير سنة 1972 .

عبد العزيز بوتفليقة